

قرارات مالية متفرقة / الموازي

✕ قرار^١:

○ يرد ما نسبته (٥٠%) من الرسوم الجامعية المدفوعة من طالب البرنامج الدراسي الموازي المستجد في حالة انسحابه من الجامعة خلال الأسبوع الأول من بدء الدراسة في الفصل الذي قبل فيه.

○ يطبق هذا القرار على طلبة البرنامج الدراسي الموازي المقبولين في الجامعة اعتباراً من بدء الفصل الدراسي الأول من العام الجامعي ٢٠٠١/٢٠٠٢م.

✕ الموافقة على ترصيد فرق الرسوم ما بين رسم المساق في البرنامج الدراسي الموازي ورسم المساق في البرنامج الدراسي العادي، لطالب البرنامج الدراسي الموازي الذي يسجل لمساق ثم يتم سحبه من قبل وحدة القبول والتسجيل لعدم تحقيق شرط المتطلب السابق أو المرافق وذلك خلال فترة أربعة أسابيع من بدء الفصل الدراسي المحددة في التقويم الجامعي^٢.

✕ يتم إستيفاء فرق رسوم الفصل في حالة فصل الطالب بأثر رجعي نتيجة لحصولهم على ملاحظة غير مكتمل والذين يرغبون بأخذ الفصل الإضافي بالبرنامج الموازي^٣.

✕ قرار^٤:

قرر مجلس الأمناء بالتمرير ما يلي:

(١) ترد الساعات المدفوعة من طالب البرنامج الدراسي الموازي المستجد في حال إنسحابه من الجامعة وفقاً للتقويم الجامعي المعتمد وحسب النسب التالية:-

- (٩٠%) إذا انسحب الطالب رسمياً من الجامعة قبل بدء الفصل الدراسي.
- (٧٥%) إذا انسحب الطالب رسمياً من الجامعة في الأسبوع الأول من بدء الفصل الدراسي أو خلال الأسبوع الأول من قبوله في الجامعة.
- (٥٠%) إذا انسحب الطالب رسمياً من الجامعة في الأسبوع الثاني من بدء الفصل الدراسي أو خلال الأسبوع الأول من قبوله في الجامعة.
- (٢٥%) إذا انسحب الطالب رسمياً من الجامعة في الأسبوع الثالث من بدء الفصل الدراسي أو خلال الأسبوع الثالث من قبوله في الجامعة.
- لا يرد للطالب في البرنامج الموازي أي نسبة من رسوم الساعات المعتمدة المسجلة فعلياً إذا انسحب الطالب رسمياً من الجامعة بعد الأسبوع الثالث من بدء الفصل الدراسي وفقاً للتقويم الجامعي النافذ أو بعد الأسبوع الثالث من قبوله في الجامعة.

يطبق هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره.

(٢) الغاء جميع القرارات السابقة الصادرة بهذا الخصوص.

^١ قرار مجلس الأمناء في جلسته رقم ٢٠٠١/١ بتاريخ ٢٠٠١/١٠/٤م.

^٢ قرار مجلس العمدة في جلسته رقم (٩٧/٥٠) بتاريخ ١١/٢٣/١٩٩٧م.

^٣ كتاب مدير القبول والتسجيل رقم ق س ١٢٢٨/٤/٥ بتاريخ ١١/١١/٢٠٠٢م.

^٤ قرار مجلس الأمناء بالتمرير بتاريخ ١١/١٣/٢٠١٣م.